

السؤال

هل توابع المسجد كالفناء والساحة والمكتبة وبيت الوضوء لها حكم المسجد ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

جاء في الموسوعة الفقهية (5/225) :

" أَمَّا رَحْبَةُ الْمَسْجِدِ ، وَهِيَ سَاحَتُهُ الَّتِي زِيدَتْ بِالْقُرْبِ مِنَ الْمَسْجِدِ لِتَوْسِيعَتِهِ ، وَكَانَتْ مُحَجَّرًا عَلَيْهَا ، فَأَلْذِي يُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ الْحَنْفِيَّةِ وَالْمَالِكِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ فِي الصَّحِيحِ مِنَ الْمَذْهَبِ أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَمُقَابِلُ الصَّحِيحِ عَنْهُمْ أَنَّهَا مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَجَمَعَ أَبُو يَعْلَى بَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ بِأَنَّ الرَّحْبَةَ الْمَحْوَطَةَ وَعَلَيْهَا بَابٌ هِيَ مِنَ الْمَسْجِدِ . وَذَهَبَ الشَّافِعِيُّ إِلَى أَنَّ رَحْبَةَ الْمَسْجِدِ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَلَوْ اعْتَكَفَ فِيهَا صَحَّ اعْتِكَافُهُ .. اهـ

قال الشيخ عبد العزيز آل الشيخ :

" ما كان حائط المسجد شاملاً ومُدْخَلاً له في المسجد فهو من المسجد ، وما كان خارج محيط المسجد فهو خارج المسجد . اهـ

مجلة البحوث الإسلامية (59/81) .